وان يجلس بدل اشتمال ثم حذفت الباء كما حذفت في قول الشاعر :

أمرتك الخير فافعل ما أمرت به ... فقد تركتك ذا مال وذا حسب — نسخ ١٩٩

والثاني أن يريد كانه يأمر الغريم أن يحبس فجعل المطاوع موضع المطاوَع لاستلزامه إياه والى من قوله الى سارية المسجد بمعنى مع كقوله تعالى ولا تأكلوا أموالهم الى أموالكم وكقول الشاعر :

فلم أر عذرا بعد عشرين حجة ... مضت لي وعشر قد مضين الى عشر — ٢٠٠

ومعنى صُرِّفت الطرق أي خُلِّصت وبُيِّنت واشتقاقه من الصرف وهو — تبينت نسخ
الخالص من كل شيء فقيل منه صَرَّف وتصرّف كما قيل من المحض مَحَّض وتمحض . وفي قول جريج لا إلا من طين شاهد على حذف المجزوم بلا التي للنهي فان مراده لا تبنوها إلا من طين . ومسقوطة بمعنى مسقطة ولا فعل له ونظائره مرقوق بمعنى مُرَقّ أي مسترق وعن ابن جني ~~ولا فعل له~~ ومثله ايضا رجل مفؤود أي جبان ولا فعل له انما يقال فُئِد بمعنى مرض فؤاده لا بمعنى جبن وكما جاء مفعول ولا فعل له جاء فعل ولا مفعول له كقراءة النخعي ثم عموا وصموا كثير منهم ولم يجئ معمي ولا مصموم استغناء بأعمى وأصم . ويجوز في قوله من أجل التماثيل التي فيها الصور الجر على البدل والنصب باضمار أعني والرفع باضمار مبتدأ ويجوز جعل المجرور معطوفا بواو محذوفة كما حذفت أو في قول عمر صلى رجل في ازار ورداء في ازار

وقميص في ازار وقباء ولا إشكال في رواية من أثبت الواو قبل الصور . ومنها قول ابن عباس مر رسول الله صلى الله عليه — ٨١/٢
وسلم بحائط من حيطان المدينة فسمع انسانين يعذبان في قبورهما . وقوله صلى الله عليه وسلم يكفيك الوجه والكفين . وقوله فاذا فيها حبائل اللولو . وقول حفصة لأم عطية أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بأبي نعم . وقول عمر لما أمر ببناء المسجد أكِن الناس من المطر وإياك أن تحمّر أو تصفّر فتفتن الناس وفي بعض النسخ كِنّ بلا ألف قبل الكاف . قلت في قول فسمع صوت انسانين شاهد على جواز إفراد المضاف المثنى معنى اذا كان جزء ما أضيف إليه من دليل اثنين نحو أكلت رأس شاتين وجمعه أجود نحو فقد صغت قلوبكما والتثنية مع أصالتها قليلة الاستعمال وقد اجتمع التثنية والجمع في قول الراجز :

ومهمهين قذفين مرتين ... ظهراهما مثل ظهور الترسين — ٢٠١

فان لم يكن المضاف جزء ما أضيف اليه فالأكثر مجيئه بلفظ التثنية نحو سل الزيدان سيفيهما وان أمن اللبس جاز جعل المضاف بلفظ الجمع وفي يعذبان في قبورهما شاهد على ذلك وكذا قول عليه السلام لعلي وفاطمة اذا أخذتما مضاجعكما . وفي جر من جر الوجه من يكفيك الوجه والكفين وجهان أحدهما أن يكون الأصل يكفيك مسح

في الذي ليس بجزء لما أضيف اليه مثل السيفين (د)